





المؤتمر الدولي الرابع للدراسات الإسلامية المعاصرة والقضايا المستجدة ٢٠٢١
ICCISEI 2021

" استشراف المستقبل في ضوء الوقائع المعاصرة من منظور إسلامي "

جامعة المدينة العالمية

كلية العلوم الإسلامية

كوالا لمبور – ماليزيا

الجزء الثاني

فِهْرِس المكتبة الوطنية الماليزية أثناء النشر

بيانات الكتاب:

العنوان الأصلي:	المؤتمر الدولي الرابع للدراسات الإسلامية المعاصرة والقضايا المستجدة ICCISEI 2021 بعنوان: " استشراف المستقبل في ضوء الوقائع المعاصرة من منظور إسلامي"
طريقة الوصول	الإنترنت (عن بعد)
الموقع	https://iccisei2021.mediu.edu.my/?lang=ar
الناشر	كلية العلوم الإسلامية/ جامعة المدينة العالمية – ماليزيا
ردمك/ eISBN:	978-967-19568-2-3
هيئة التحرير:	الأستاذ المشارك الدكتور باي زكوب عبد العالي الأستاذ المشارك الدكتور عبدالرحمن عبدالحميد حسانين الأستاذ المشارك الدكتور مهدي عبدالعزيز الأستاذ المشارك الدكتور صلاح عبدالتواب سعداوي الأستاذ المشارك الدكتور محمد عبدالرحمن سلامة الأستاذ المساعد الدكتور سامي سمير عبدالفتاح الأستاذة نور ديني عرفة بنت محمد مرظوان
الجزء:	الثاني
عدد البحوث:	٤٢ بحثا
التاريخ:	سبتمبر ٢٠٢١م – صفر ١٤٤٣ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم



بحث رقم ١٦

التطبيقات المعاصرة للتقاضي الإلكتروني في المحاكم

(دراسة فقهية)

إعداد

إيهاب السيد أبو اليزيد نايل

باحث ماجستير القضاء والسياسة الشرعية

كلية العلوم الإسلامية – جامعة المدينة العالمية

فكرة البحث:

ألمت بالعالم في السنوات الماضية جائحة كورونا التي عجزت الحكومات والدول عن مواجهتها إلا بإلزام الناس عدم مبارحة منازلهم، وتحقيق التباعد الاجتماعي لتجنب العدوى، فكان لابد لمؤسسة القضاء أن تستثمر التقدم العلمي والتكنولوجيا الحديثة للاستفادة منها في تحقيق أهدافها، كمؤسسة عريقة ورئيسة في مفهوم الدولة الحديثة.

من هنا ظهر مفهوم (المحاكمة عن بعد) أو (التقاضي الإلكتروني) بهدف تسهيل وتعجيل عملية نظر الدعاوى القضائية والبت فيها، وجعلها عوضًا عن المحاكمة العادية في الظروف الطارئة والأحوال الاستثنائية التي يعجز فيها أطراف عملية التقاضي عن الحضور الجسدي، فكان لابد من دراسة هذا النظام استشرافًا للمستقبل وبيان إمكانية تطبيقه من عدمه، ومدى مشروعيته.

إشكالية البحث:

رُغم تناول موضوع (التقاضي الإلكتروني) منذ عقدين من الزمن، ورُغم التجارب الفعلية في بلدان عدة، إلا أن عملية المحاكمة عن بعد لازالت تحمل كثيرًا من الغموض والتخوف في اعتمادها وسيلة أصلية –وليست استثنائية– في عملية التقاضي، وأهم هذه المخاوف والإشكاليات تتمثل في:

١– الوقوف على السلبيات والإيجابيات المترتبة على اعتماد المحاكمة عن بعد كوسيلة رئيسة في عملية التقاضي.

٢– بيان التغييرات الرئيسة في عملية التقاضي الإلكتروني ومدى مشروعية ذلك.

٣– مساس عملية التقاضي الإلكتروني بحقوق المتقاضين وخاصة في المحاكمات الجنائية ومدى مشروعية تلك العملية من وجهة النظر الفقهية.

أهمية البحث:

١– حداثة موضوع التقاضي الإلكتروني، واختلاف وجهات النظر في إمكانية تطبيقه، ومدى تطابقه مع أحكام الشريعة.

٢– بحث كيفية الاستفادة من التقدم التكنولوجي وتسخيره لتحقيق أهداف القضاء، ومدى إمكانية تطبيق التقاضي الإلكتروني لتيسر عمل مؤسسة القضاء في الظروف

الاستثنائية دون توقف ودون تعريض المتقاضين للخطر.

٣- بيان كمال الشريعة وشمولها كل مناحي الحياة، بما فيها استيعاب التطور التكنولوجي في المجالات ومنها القضاء، بهدف تحقيق مصالح العباد.

أهداف الموضوع:

١- بيان المقصود بالتقاضي الإلكتروني، والتجارب السابقة لتطبيقه.

٢- الوقوف على الآثار السلبية والإيجابية لنظام التقاضي الإلكتروني، وموقف الشريعة منها.

٣- بيان مدى تأثير التقاضي الإلكتروني على المبادئ القضائية الرئيسة وحكمها الشرعي.

المنهج المتبع:

استخدم الباحث المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي، وذلك من خلال استقراء إجراءات عملية التقاضي في كل من النظام العادي والنظام الإلكتروني، وتحليل تلك الإجراءات والجزئيات والمعطيات للوصول إلى النتائج أو الحلول والمقترحات.

خطة البحث:

المبحث الأول: تعريف التقاضي الإلكتروني، وتطبيقاته المعاصرة.

- المطلب الأول: تعريف التقاضي الإلكتروني.
- المطلب الثاني: التطبيقات المعاصرة للتقاضي الإلكتروني.

المبحث الثاني: الآثار الإيجابية والسلبية لنظام التقاضي الإلكتروني.

- المطلب الأول: الآثار الإيجابية لنظام التقاضي الإلكتروني.
- المطلب الثاني: الآثار السلبية لنظام التقاضي الإلكتروني.

المبحث الثالث: التقاضي الإلكتروني وحقوق المتقاضين ومدى مشروعيته.

- المطلب الأول: التقاضي الإلكتروني ومبدأ علانية المحاكمة.
- المطلب الثاني: التقاضي الإلكتروني ومبدأ المواجهة بين الخصوم.

المبحث الأول: تعريف التقاضي الإلكتروني، وتطبيقاته المعاصرة

ويشتمل هذا المبحث على مطلبين، نتعرض في الأول منهما إلى: تعريف التقاضي الإلكتروني، وذلك بذكر بعض التعريفات التي عرضها الباحثون الذين سبقونا لهذا الموضوع، ثم الإنتهاء بالتعريف المختار أو وضع تعريف نراه أوسع شمولًا وأكثر تحديدًا. وفي المطلب الثاني نتناول: التطبيقات المعاصرة للتقاضي الإلكتروني، من خلال سرد تاريخي لبدء ظهور هذا المصطلح وإنتشاره وتطبيقه وما آل إليه حتى تاريخ كتابة بحثنا هذا.

المطلب الأول: تعريف التقاضي الإلكتروني

حتى نقف على تعريف التقاضي الإلكتروني لابد لنا أولًا أن نعرف القضاء حتى يتثنى لنا تحديد مفهوم دقيق للتقاضي الإلكتروني أو المحاكمة عن بعد.

تعريف القضاء:

لغة: القضاء بالمد أصله (قضاى) لانه من قضيت فأبدلت الياء همزة لمجيئها بعد الالف الساكنة فصارت قضاء. والقضاء في اللغة له معاني كثيرة، منها إحكام الشيء واتمامه، والفراغ منه، وامضائه، والحكم بين المتخاصمين، والفصل بين الشيئين، وقضاء الحاجة، وقضاء الامر وقضاءالدين.

قال الزهري: القضاء في اللغة على وجوه مرجعها إلى انقطاع الشيء وتمامه. وكل ما أحكم عمله أو أتم أو ختم أو أدي أداء أو أوجب أو أعلم أو أنفذ أو أمضي فقد قضي(١).

القضاء اصطلاحًا:

عرفه الحنابلة بأنه: الإلزام بالحكم الشرعي، وفصل الخصومات(٢).

وعرفه المالكية بأنه: الإخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام(٣).

وعرفه الشافعية بأنه: فصل الخصومة بين خصمين فأكثر بحكم الله تعالى في

(١) لسان العرب، ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، ط٣، دار صادر، بيروت ١٤١٤هـ، ج١٥، ص١٨٦.

(٢) كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن إدريس البهوتى الحنبلى، ط دار الكتب العلمية، ج٦، ص٢٨٥.

(٣) تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام – ابن فرحون، برهان الدين اليعمري المالكي – ط١ مكتبة الكليات الأزهرية ١٤٠٦هـ – جـ ١ – صـ١١.

الأقضية(١).

وعرفه الحنفية بأنه: فصل الخصومات وقطع المنازعات(٢).

وأفضل ما ورد في تعريف القضاء، هو **تعريف ابن خلدون** له بأنه: الفصل بين الناس في الخصومات حسما للتداعي وقطعا للتنازع بالأحكام الشرعية المتلقاة من الكتاب والسنة(٣).

القضاء في اصطلاح القانون:

لم يستقر الفقه القانوني على تعريف محدد للقضاء أو ما يعرف بالسلطة القضائية، فذهب البعض إلى تعريف القضاء من خلال الفرد الذي يتولى مهمة الفصل بين الناس فعرف **القاضي** بأنه: كل من يشغل منصب القضاء في الدولة، أيًا كانت الدرجة الوظيفية التي يشغلها، مستشارًا كان أم قاضيًا(٤). ومنهم من عرفه من خلال الهئية أو المؤسسة القائمة على الفصل في المنازعات بين الناس التي ترفع إليها، فعرف **القضاء** بأنه: السلطة المختصة بتفسير القانون وتطبيقه على المنازعات التي تعرض عليها(٥). وفي ذات الإتجاه يعرف البعض الآخر **القضاء** بأنه: الجهة التي تتولى فض المنازعات بين الخصوم – أياً كانت صفتهم – في حدود اختصاصها من خلال تفسير القانون وتطبيقه في خصومتهم(٦).

ولكن المتأمل في هذه التعريفات جميعًا الفقهية منها والقانونية، يجدها قاصرة غير شاملة، فالفقهاء قصروا تعريفاتهم على القضاء العادي العام، ولم تشمل تعريفاتهم قضاء

---

(١) مسند الإمام الشافعي – رتبه على الأبواب الفقهية: محمد عابد السندي، وعرف للكتاب وترجم للمؤلف: محمد زاهد بن الحسن الكوثري – ط دار الكتب العلمية، بيروت ١٣٧٠ هـ – جـ ٢ – صـ ١٧٦.

(٢) رد المحتار على الدر المختار – ابن عابدين الدمشقي الحنفي – ط٢ دار الفكر–بيروت ١٤١٢هـ – جـ ٥ – صـ ٣٥٢.

(٣) مقدمة ابن خلدون – ط٢ دار الفكر، بيروت ١٤٠٨ هـ – جـ١ – صـ ٢٧٥.

(٤) د. محمود محمد هاشم، قانون القضاء المدني، ج١، السنة ١٩٨١، ص٢٠٧.

(٥) د. سليمان محمد الطماوي، السلطات الثلاث في الدساتير العربية وفي الفكر السياسي الإسلامي، ط٢، دار الفكر العربي، السنة ١٩٧٣.

(٦) احمد عزيز جايد، دور القاضي في اثبات الدعوى المدنية، وزارة العدل، ١٩٨٨، ص ١. كذلك: د. صالح محسوب. فن القضاء، ط ١، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٨٢، ص ٧.

المظالم، ولا قضاء الحسبة اللذان يهدفان إلى حفظ الحقوق، وحماية الأمن، وإقامة العدالة، وتطبيق الشريعة الغراء، والالتزام بالأحكام الشرعية في العقيدة والأخلاق، والعبادات والمعاملات، ولو لم توجد خصومة أو تخاصم، أو اختلاف. ونفس الشيء فعله الفقه القانوني الذي اختزل مهمة القضاء في الخصومات التي ترفع إليه. ولذلك فإننا **نجتهد لتعريف القضاء** بأنه: **ولاية الفصل في الخصومات، وحماية الحقوق العامة، بإنزال الأحكام الشرعية عليها**.

تعريف التقاضي الإلكتروني:

لما كان مصطلح (التقاضي الإلكتروني) حديث نسبيًا، فإن الفقه القانوني لازال متخبطًا في وضع تعريف جامع مانع له، فمنهم من قصره على **مرحلة تسجيل الدعوى القضائية**، فعرفه بأنه: عملية نقل مستندات التقاضي إلكترونيًا إلى المحكمة عبر البريد الإلكتروني، حيث يتم فحص هذه المستندات بواسطة الموظف المختص وإصدار قرار بشأنها بالقبول أو الرفض وإرسال إشعار إلى المتقاضي يفيده علمًا بما تم بشأن هذه المستندات(١). ومنهم من **أسهب في بيان وتحديد الوسائل** المستخدمة في تطبيق التقاضي عن بعد، فعرفه بأن: نظام قضائي تقني معلوماتي جديد، يتيح للمتداعين تسجيل دعواهم، وتقديم أدلتهم، وحضور جلسات المحاكمة، تمهيدًا للوصول إلى الحكم وتنفيذه من خلال وسائل الاتصال الإلكترونية، بواسطة أجهزة الحاسوب المرتبطة بشبكة الإنترنت، وعبر البريد الإلكتروني(٢). وقريب منه تعريف القاضي حاتم جعفر الذي عرفه بأنه: توفير نظام معلومات كامل مؤمن ومقنن متصل بشبكة الانترنت يمكن من خلاله للمحكمة المختصة من قضاة بنظر الدعوى ولاطراف الدعوى والنيابة العامة اجراء تصرفات ذات أثر قانوني يمكن اثبات صحتها كوصول الدعوى وتسجيلها وايداعها والاطلاع عليها من خلال اشخاص معروفين بموجب

(١) مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد الأول، السنة الثامنة ٢٠١٦، موضوع بعنوان "التقاضي عبر الوسائل الإلكترونية" ص ٢٨٢.

(٢) التقاضي الإلكتروني كنظام معلوماتي بين النظرية والتطبيق، دار الفكر الجامعي، ٢٠٢٠ م، موسوعة الأحكام القضائية العربية، خالد حسن أحمد لطفي، ص١٣.

تخويل لهم بهذه التصرفات[١]. وعرفه آخر بأنه: الحصول على صور الحماية القضائية عبر استخدام الوسائل الإلكترونية المساعدة للعنصر البشري، من خلال إجراءات تقنية تضمن تحقيق مبادئ وضمانات التقاضي في ظل حماية تشريعية لتلك الاجراءات تتفق مع القواعد والمبادئ العامة في قانون المرافعات مع مراعاة الطبيعة الخاصة للوسائل الالكترونية[٢]. وذهب البعض الآخر إلى تعريف التقاضي عن بعد من خلال **وصف مكوناته ومراحله،** فعرفه بأنه: سلطة لمجموعة متخصصة من القضاة النظاميين بنظر الدعوى ومباشرة الإجراءات القضائية بوسائل الإلكترونية مستحدثة ضمن نظام أو أنظمة قضائية معلوماتية متكاملة الأطراف والوسائل تعتمد منهج تقنية شبكة الرابط الدولية (الإنترنت) وبرامج الملفات الحاسوبية الإلكترونية بنظر الدعاوي والفصل بها وتنفيذ الأحكام بغية الوصول لفصل سريع بالدعاوي والتسهيل على المتقاضين[٣].

من خلال هذه التعريفات يتضح لنا أن الفقه القانوني مجمع على أن التقاضي الإلكتروني هو عملية تحويل وسائل وأساليب رفع الدعوى ونظرها والحكم فيها من الوضع العادي الذي يتطلب الحضوري الشخصي لساحات المحاكم وقاعات نظر الجلسات إلى الوضع الرقمي الذي يكتفى فيه بالحضور الافتراضي عبر وسائل تقنية حديثة تجعلنا في غير حاجة إلى الحضور الجسدي لأطراف عملية التقاضي منذ بداية الخصوم عبر تسجيل الدعوى وحتى الانتهاء منها بصدور حكم فيها. ولما كانت التعريفات السابقة قد اختزلت التقاضي عن بعد في جزء من إجراءاته أو أسهبت في تعريفه من خلال شرح وسائله وأهدافه، مما جعل هذه التعريفات محل نظر، وهو ما يدعونا لوضع تعريف أوسع شمولًا وأكثر مُنعِةً، وذلك بتعريفه بأنه: **ممارسة عملية التقاضي بجميع مراحلها عبر استخدام**

(١) دور التقاضي الالكتروني في رسم وتطوير العدالة، قراءة في الواقع الحالي والنتائج المترتبة، ورقة عمل مقدمة الى مؤتمر المناخ القضائي لدعم الاستثمار، محكمة الاسكندرية الاقتصادية، الاسكندرية، فبراير، ٢٠١٥، ص٢.

(٢) د. يوسف سيد سيد عواض، خصوصية القضاء عبر الوسائل الالكترونية، اطروحة دكتوراه، جامعة عين شمس, القاهرة ٢٠١٢، ص ٢٩.

(٣) حازم محمد الشرعة – التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، ط١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ٢٠١٠، ص٥٧.

وسائل التقنية الحديثة دون الحاجة للحضور الجسدي لأطراف عملية التقاضي والاكتفاء بالحضور الافتراضي.

المطلب الثاني: التطبيقات المعاصرة للتقاضي الإلكتروني

كان المشرع الإنجليزي هو الأسبق في استشراف المستقبل والسماح بإتخاذ بعض الإجراءات القانونية التي تتعلق بالمحاكمة عبر استخدام وسائل التقنية الحديثة، ففي عام ١٩٨٨ أورد المشرع الإنجليزي بالمادة (٣٢) من قانون العدالة الجنائية ما يسمح بالأخذ بتقنية الاتصال المرئي المسموع المباشر بين قاعة المحكمة وقاعة آخرى(١).

بينما تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية رائدة العالم في تطبيق المحاكمة عن بعد أو ما يعرف بالمحكمة الإلكترونية، حيث أقرت الولايات المتحدة الأمريكية نظامًا لرفع الدعوى إلكترونيًا من خلال موقع ويب خاص مملوك لشركة خاصة مقرها في سان بوبوا، كاليفورنيا. بدأ العمل بالموقع في عام ١٩٩١م، وأصبح الموقع يوفر العديد من الخدمات الإلكترونية بأن أتاح للمحامين والمتقاضين تقديم مستنداتهم القانونية عبر وسائل التقنية الحديثة دون الحاجة لحضورهم شخصيًا، كما أدى إلى الاستغناء عن الكثير من الأوراق والمستندات التي ازدحمت بها غرف الأرشيف بالمحاكم، كما أنه يسمح للمتقاضين والمحامين إرفاق المستندات ورفع الدعاوى وتقديم الطلبات من أي مكان في العالم وعلى مدار ساعات اليوم في كامل أيام الأسبوع(٢).

في عام ١٩٩٢م، أقر المشرع الإيطالي المرسوم بقانون رقم (٣٥٦) لسنة ١٩٩٢م،

---

(١) تنص المادة (٣٢) من قانون العدالة الجنائية الإنجليزي على أن "في حالة ما إذا كان الشاهد خارج أراضي المملكة المتحدة البريطانية، أو إذا كان الشاهد طفلا، أو كان يجري استجوابه في إحدى الجرائم التي تنطوي على اعتداء بدني على الأشخاص أو إلحاق أذى به أو التهديد به وكان عمره أقل من ١٦ سنة، أو إذا كان يجري استجوابه في جريمة تنطوي على استعمال قسوة وكان الطفل ذاته هو المجني عليه، أو كان يجري استجوابه في جريمة إرتكاب فاحشة وكان الطفل ذاته هو المجني عليه، فإنه يحق للمحكمة استعمال دائرة تليفزيونية مُغلقة لنقل شهادته".

(٢) د. صفاء أوتاني، المحكمة الإلكترونية (المفهوم والتطبيق)، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٨، العدد الأول ٢٠١٢، ص١٩٠.

والذي أجاز سماع إفادات الشهود والمتعاونين مع العدالة شفهيًا ضد عصابات المافيا من الأماكن السرية التي يتواجدون فيها وقد تم التوسع في تطبيق هذه التقنية بمقتضى القانون رقم (١١) لعام ١٩٩٨ بشأن قواعد المشاركة في الدعوى العامة عن بعد في الاجراءات الجزائية والذي أجاز استخدام هذه التقنية في سماع أقوال المتهمين أيضا أثناء التحقيق معهم.

في عام ١٩٩٨م، أقرت المحكمة الجنائية الدولية في نظامها الأساسي (نظام روما ١٩٩٨) استخدام تقنية المحادثات المرئية عن بعد عبر إمكانية اعتماد هذه التقنية في سماع شهادة الشهود في حالات معينة[١].

في عام ٢٠٠٢م، أقر المشرع المغربي إمكانية استخدام المحادثة عن بعد في المحاكمات الجنائية عند الضرورة، كأن يكون حضور الشاهد للمحكمة أو مواجهته بالمتهم أو دفاعه من شانه تعريض حياته أو سلامته الجسدية أو حياة أحد أفراد أسرته أو أقاربه أو سلامتهم الجسدية للخطر[٢].

في عام ٢٠٠٩م، قامت تركيا بتطبيق مشروع النظام القضائي الأعلى المتصل بمكاتب المحامين والمحاكم والمواطنين لتحقيق الخدمة المثلى والأسرع للمواطن والتقليل من الأخطاء القضائية، وهي خطوة على طريق إنشاء المحكمة الإلكترونية[٣].

---

(١) المادة (٦٨-٢) والمادة (٦٩-٢) من نظام روما الأساس للمحكمة الجنائية الدولية، والمصدق بتاريخ: ١٩٩٨/٠٧/١٧م.

(٢) تنص المادة (٣٤٧-١) من قانون المسطرة الجنائية المغربي، والمضافة بالقانون رقم ٢٢,٠١ المتعلق بالمسطرة الجنائية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم ١,٠٢,٢٥٥ بتاريخ ٢٥ من رجب ١٤٢٣ (٣ أكتوبر ٢٠٠٢) على أن: "إذا كانت هناك أسباب جدية تؤكدها دلائل على أن حضور الشاهد للإدلاء بشهادته أو مواجهته مع المتهم. من شأنها أن تعرض حياته أو سلامته الجسدية أو مصالحه الأساسية أو حياة أفراد أسرته أو أقاربه أو سلامتهم الجسدية للخطر أو مصالحهم الأساسية، جاز للمحكمة بناء على ملتمس النيابة العامة أن تأذن بتلقي شهادته بعد إخفاء هويته بشكل يحول دون التعرف عليه. كما يمكنها الإذن باستعمال الوسائل التقنية التي تستعمل في تغيير الصوت من أجل عدم التعرف على صوته، أو الاستماع إليه عن طريق تقنية الاتصال عن بعد".

(٣) انظر: م. عبد الله عيسى، المؤتمر الوطني الثالث للحكومة الإلكترونية، مجلة المعلوماتية (سورية)، السنة الرابعة، العدد ٤٥، تشرين الثاني ٢٠٠٩، ص ٤٠-٤٣.

في عام ٢٠١٧ أقرت دولة الإمارات قانون اتحادي رقم ٥ لسنة ٢٠١٧ في شأن إستخدام تقنية الإتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية(١).

وهكذا توالت التشريعات في دول العالم كافة تقر إستخدام وسائل التقنية الحديثة في مجال التقاضي.

ولم يقتصر الأمر على استخدام وسائل التقنية الحديثة في إدخال مفردات الدعاوى القضائية، أو استخدامها في اجراءات التقاضي والمحاكمة، بل امتد الأمر ليصل إلى تصميم قاضي إلكتروني يمكنه الفصل القضايا التي تطرح عليه.

ففي البرازيل قام القاضي "فالس فيو روزا" عضو محكمة الاستئناف العليا في ولاية "اسيريتو سانتو" بتصميم برنامج إلكتروني عبر مدخلات قانونية وقضائية يمكنه البت في القضايا البسيطة وغير المعقدة مثل القضايا المرورية البسيطة، حيث يصطحبه القاضي البشري معه إلى مكان الحادث، فيقوم البرنامج بطرح أسئلة تعتمد على المنطق البحت مثل: هل توقف السائق عند ظهور الضوء الأحمر؟. هل كان السائق قد تعاطى المشروبات الكحولية فوق المعدَّل الذي حدّده القانون؟. وغيرها من الأسئلة التي تكون إجابتها بنعم أو لا ثم يصدر البرنامج الحكم وفقًا للإجابات المتحصلة(٢).

وفي عام ٢٠٠٠م، أنشأت سنغافورة أول محكمة إلكترونية مخصصة لحل نزاعات التجارة الإلكترونية عبر الإنترنت. حيث يقوم رافع الدعوى بتعبئة استمارة طلب نظر الدعوى عبر الموقع الإلكتروني للمحكمة التي تسجل الطلب برقم ما، وترسل إلى الطرف الآخر وتبلغه بالوقائع ضده خلال ثلاثة أيام، ثم تحدد المحكمة الكيان القانوني الذي سيحل النزاع، وبعد إخطار الطرفين، تبدأ عملية التقاضي، ويتم إجراء جميع الاتصالات عبر الاتصال الإلكتروني(٣).

---

(١) نصت المادة (٢) منه على أن: "للجهة المختصة استخدام تقنية الإتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية مع المتهم أو المجني عليه أو الشاهد أو المحامي أو الخبير أو المترجم أو المدعي بالحق المدني أو المسؤول عن الحق المدني".

(٢) مقال منشور على موقع (بي بي سي أونلاين) – http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/news/newsid_728000/728915.stm

(٣) د. صفاء أوتاني، المحكمة الإلكترونية (المفهوم والتطبيق)، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم =

أما الصين، فقد أقامت في إقليم (شاندونج) محكمة "إلكترونية" تعتمد على برنامج إلكتروني متطور تم تحميل كافة القوانين والأنظمة، وأسباب البراءة أو الإدانة وتشديد العقوبة أو تخفيفها مسبقًا على البرنامج، وقبل الاحتكام للقاضي الإلكتروني يعد الدفاع والادعاء معطياتهما على قرصين مدمجين (cd) يملكان نفس السعة – وقد يطلب القاضي الالكتروني رأي القاضي البشري بخصوص بعض التفاصيل الخاصة أو الإنسانية الفريدة قبل أن يقوم بإصدار الحكم والعقوبات المفروضة.

وهذه النماذج وإن كانت لا تزال نادرة، إلا أن التطور السريع الذي يشهده العالم في شتى المجالات وخصوصًا مجال التكنولوجيا والاتصالات ينبئ بمستقبل قريب يعج بمثل هذه النماذج في شتى بلدان العالم، مما يجعل الاستعداد له والتهيئة للتعامل معه فريضة واجبة على مسؤولي قطاع العدالة ومؤسسة القضاء في الدول.

=

الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٨، العدد الأول ٢٠١٢، ص١٩٢.

المبحث الثاني: الآثار الإيجابية والسلبية للتقاضي الإلكتروني

نتناول في هذا المبحث كلا من الآثار الإيجابية والسلبية لنظام التقاضي الإلكتروني بكافة مراحله، سواء مرحلة إعداد الدعوى وتهيئتها أو مرحلة المحاكمة وإجراءاتها، وذلك في مطلب مستقل لكل منهما، إلا أننا آثرنا أن يكون الحديث عن تأثير المحاكمة الإلكترونية على مبادئ التقاضي العامة في مبحث مستقل نعرض له في المبحث الثالث بمشيئة الله.

المطلب الأول: الآثار الإيجابية والسلبية للتقاضي الإلكتروني في مرحلة إعداد الدعوى.

مرحلة إعداد الدعوى هي تلك المرحلة التي تبدأ برغبة أحد الخصوم في إقامة دعوى قضائية للمطالبة بحق له أو حمايته عبر تسجيل طلبه هذا وفق إجراءات محددة مسبقًا وتقديم الوثائق اللازمة للموظف المختص ليقوم بمراجعتها والموافقة عليها ليتم تسجيلها برقم مسلسل وتحدد لها جلسة ما لينظرها القاضي المختص.

وتخضع مرحلة تسجيل الدعوى لعدة مبادئ دستورية هامة مثل (مبدأ الحق في التقاضي، مبدأ مجانية القضاء، مبدأ تيسير إجراءات التقاضي)، إذ أن حق كل فرد في اللجوء للقضاء متى وقع عليه إعتداء هو مصون بنصوص الدستور في معظم بلدان العالم(١)، وهو ما يؤكد أهمية هذا المبدأ ورساخته في الفكر والثقافة الدوليين.

ووفق السير العادي للأمور فإن تسجيل الدعوى القضائية يتطلب حضور الخصم الراغب في تسجيل الدعوى بنفسه أو بوكيل عنه إلى مقر المحكمة وتسجيل طلبه عبر النموذج المعد لذلك، وملء البيانات اللازمة لإزالة الجهالة عن طلبه، وتقديم النسخ الكافية من الوثائق المؤيدة له، ثم سداد الرسم المقرر –إن وجد– بعد مراجعة الموظف للمستندات، ثم الحصول على رقم مسلسل للدعوى وتاريخ انعقاد جلستها والمحكمة التي تنظر أمامها.

أما في نظام التقاضي الإلكتروني، فإن الراغب في إقامة دعوى ما، فإنه لا يكون

---

(١) المادة (٣٦) من الدستور التركي. المادة (١/٨) من الدستور الماليزي. التعديل السادس من دستور الولايات المتحدة الأمريكية. المادة (٢٤) من الدستور الإيطالي. المادة (٦٥) من الدستور الفرنسي. المادة (٣٩/أ) من الدستور الهندي. المادة (١٣٥) من الدستور الدائم لدولة قطر. المادة (٩٧) من دستور جمهورية مصر العربية وفقاً للتعديلات الدستورية التي أدخلت عليه في ٢٣ أبريل ٢٠١٩. المادة (١٦٦) من الدستور الكويتي. المادة (١٥) من الميثاق الكندي للحقوق والحريات.

مضطرًا للحضور بشخصه ولا حتى بنائب عنه بمبنى المحكمة، إذ يكفى حضوره الإفتراضي عبر حساب أو الموقع الإلكتروني للمحكمة بالشبكة العنكبوتية الدولية (INTERNET) فيسجله دخوله عبر نظام معين يضمن توثيق دخول الشخص والتأكد من شخصيته، وذلك من أي مكان في العالم، ليقوم بعد ذلك بملء البيانات الخاصة بإقامة الدعوى، ورفع المستندات المطلوبة عبر هذا الموقع، ثم يراجعها الموظف المتواجد إفتراضيًا بالمقابل له في، ثم يتم سداد الرسوم أيضًا عبر الموقع الإلكتروني، ويتم بعدها تحديد موعد نظر الدعوى ورقمها.

وهذا النظام الإلكتروني له مزايا وعيوب، كأي نظام إجرائي، وفيما يلي نستعرض هذه المزايا والعيوب على النحو التالي:

مزايا التقاضي الإلكتروني في مرحلة إعداد الدعوى:

١- تيسير عملية التقاضي بتمكين المدعي من إقامة دعواه من أي مكان في العالم دون الحاجة لحضوره شخصيًا.

٢- توفير الوقت والجهد من خلال تبسيط إجراءات التقاضي عبر تسجيل البيانات المطلوبة في دقائق معدودة، دون الحاجة لإعداد وثائق عديدة وتصويرها، وبغير ضرورة حضور المتقاضي بشخصه وانتقاله مسافات للوصول لمبنى المحكمة.

٣- ضمان العدالة والمساواة بين المتقاضين، حيث أن عملية التسجيل تتم بشكل إلكتروني متسلسل، مما يضمن أن عملية تسجيل الدعوى لن يكون فيها ثمة محاباة. فالمتقاضي بمجرد ملئه للبيانات المطلوبة يحصل مباشرة على الرقم التسلسلي التالي، وتحدد له الدائرة بشكل إلكتروني دون تدخل من أحد.

٤- غل يد الموظفين المرتشين عن التدخل في سير الدعوى، ومنع المحاباة التي تتم من قبل الموظفين بإختيار دوائر قضائية بعينها لمعارفهم أو تحديد جلسات أقرب لهم.

٥- سهولة وأمان حفظ وثائق الدعاوى وسجلات المحاكم، إذ يساعد نظام المحكمة الإلكترونية على التخلص من الأرشيف القضائي الورقي الضخم واستبداله بأرشفة إلكترونية بسيطة باستعمال أقراص مدمجة ونسخ احتياطية منها تتسع للمعلومات جميعًا ولا تَشْغَل إلا

حيزًا مكانيًا بسيطًا بدلاً من المستودعات الورقية الضخمة التي تشغل أماكن واسعة(١).

٦- يوفر التقاضي الإلكتروني السرية التامة في تداول ملفات الدعوى القضائية والمحافظة على المعلومات والأسرار التي يخشى أطراف الدعوى من إفشاءها على العامة(٢).

٧- كما أن الحفظ الإلكتروني للملفات يعمل على إرتفاع مستوى الأمان لها وحفظها من الضياع أو الإتلاف أو الحريق، وذلك لسهولة حفظها وإمكانية الإحتفاظ بأكثر من نسخة لها، كما أن الملف الإلكتروني بمجرد إطلاع الأطراف المعنية عليه يصبح محفوظًا عند كل منهم.

٨- اختصار الوقت من خلال تسهيل عملية إعلان الخصوم واستلامهم نسخة من أوراق الدعوى، وذلك بربط البيانات الشخصية لكافة المواطنين (الرقم الشخصي - العنوان - رقم الجوال - البريد الإلكتروني - الصندوق البريدي) بموقع المحكمة، والتي تقوم بإرسال رسالة مباشرة إلى رقم الهاتف والبريد الإلكتروني ببيانات الدعوى التي أصبح طرف فيها وكافة المستندات المتعلقة بها، فإذا لم يعلن عبر الوسائل الإلكترونية يتم إخطار الموظف المختص لإعلانه عبر الطريق العادي.

٩- تختصر على أطراف الدعوى الكثير من المراجعات الادارية غير الضرورية للمحاكم اذ يستطيع أطراف الدعوى الدخول إلى موقع المحكمة والاطلاع على ملف الدعوى ومتابعته وهم في أماكنهم(٣).

١٠-من خلال الاتصال الالكتروني بين المحكمة الالكترونية ونقابة المحامين يتسنى للمحكمة معرفة ما اذا كان المحامي مسجل بالنقابة من عدمه والدرجة التي عليها أو أنه قد أُلْغِيت عضويته من النقابة من عدمه.

١١-سهولة الطرق الإلكترونية لسداد رسوم الدعوى، والتي باتت منتشرة في شتى

(١) د. محمد عصام الترساوي - تداول الدعوى القضائية أمام المحاكم الإلكترونية - دار النهضة العربية - القاهرة ٢٠١٣ - ص١٠٣.

(٢) المرجع السابق - ص١٠٣.

(٣) د. صفاء أوتاني، المحكمة الإلكترونية (المفهوم والتطبيق)، بحث منشور في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٨، العدد الأول ٢٠١٢، ص١٩٠.

المجالات وأغلب المؤسسات، وأصبحت متوفرة لدى الغالب الأعم من المتقاضين، مما يسهل عملية سداد الرسوم كاحد الإجراءات الضرورية لقيد الدعوى القضائية.

١٢-توفير نفقات إنشاء المحاكم وتشغيلها، والاستفادة من الاعتمادات المالية التي كانت تخصص لهذا الغرض في تدبير نفقات مرفق القضاء الأخرى على نحو يمكن من إعفاء المتقاضين من رسوم التقاضي[١].

ولا شك أن هذه المزايا جميعًا تخدم مبدأً رئيسًا ومقصدًا عظيمًا من مقاصد الشريعة الإسلامية، ألا وهو مبدأ اليُسر، الذي هو وصف رئيس، ومَعْلَمٌ بارز للشريعة الإسلامية. قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقال سبحانه: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وقول النبي -صلى الله عليه وسلم- : ﴿يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا﴾[٢].

ومن هذا المبدأ العام في الشريعة الإسلامية ومبادئ القضاء -بشكل خاص- فقد بُنيت أحكام المرافعات في القضاء الإسلامي على تيسير الإجراءات وتسهيلها، بما يوصل إلى مقصوده الأصلي، وهو: إحقاق الحق وإنصاف المظلوم ورد الحقوق إلى أهلها، ولهذا كانت طرق المرافعات في عهد النبوة وما يليه بسيطة جدًا[٣].

فالتيسير مطلوب، ورفع الحرج مقصود، ولا خلاف بين الفقهاء في كل زمان على أن: الأدلة على رفع الحرج في هذه الأمة بلغت مبلغ القطع[٤].

الآثار السلبية للمحاكمة الإلكترونية في مرحلة إعداد الدعوى:

على الرغم من الميزات العديدة للعمل بنظام المحاكم الإلكترونية -والتي ذكرناها

(١) د. أشرف جودة محمد محمود، بحث بعنوان (المحاكم الإلكترونية في ضوء الواقع الإجرائي المعاصر)، مجلة الشريعة والقانون، العدد الخامس والثلاثون، الجزء الثالث (١٤٤٢هـ - ٢٠٢٠م)، ص٤٨.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «يسروا ولا تعسروا» - ط١ دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ١٤٢٢هـ، جـ٨، ص٣٠.

(٣) الأصول والثوابت في القضاء الإسلامي وأثرها في القوانين الوضعية، القاضي الدكتور / عبد الغفور محمد البياتي، ط دار الكتب العلمية، ص٩٧.

(٤) الموافقات، الإمام الشاطبي، ط١ دار ابن عفان ١٤١٧هـ، جـ١، ص٥٢٠.

سلفًا- إلا أن هناك أيضًا مسالب للعمل بهذا النظام نشير إليها فيما يلي:

١- يحتاج العمل بنظام المحاكم الإلكترونية إلى توفير وتدريب عنصر بشري قادر على التعامل مع هذا النظام، فالتجربة تؤكد أن العنصري البشري غير المدرب لا يستطيع التعامل مع هذا النظام بالشكل الذي ينبغي، بما قد بفقده كل مزاياه.

٢- انتشار الفيروسات الإلكترونية التي قد تؤدي إلى إتلاف كل محتويات تلك الأجهزة والبرامج والوثائق، مما قد يعيق عملية التقاضي.

٣- انتشار أعمال القرصنة الإلكترونية التي قد تؤدي لإختراق الأجهزة المستخدمة في نظام التقاضي الإلكتروني والتعدي على الوثائق التي بها، والحماية من تلك الأعمال والهجمات المقرصنة تحتاج لمبالغ باهظة.

٤- قد يؤثر سلبًا على حقوق المتقاضين الذين يواجهون مشكلات في التواصل الإلكتروني، ككبار السن، ومن ليس لديهم إلمام بالتعامل مع الأنظمة الإلكترونية، أو من ليس لديهم خدمة الشبكة العنكبوتية الدولية (internet).

٥- التوقف المفاجئ -الذي يحدث أحيانًا- للبرامج الذكية المستخدمة بنظام التقاضي الإلكتروني، مما قد يؤدي لعدم وصول المعلومات بشكل دقيق.

وبالوقوف على هذه السلبيات لنظام التقاضي الإلكتروني، نجد أنه لا بد من أن يضع القائمين على تطبيق هذا النظام عدة اعتبارات، حتى يستطيعوا التغلب عليها، وهي:

- أنه لابد من التدرج في استخدام هذه النظام في عملية التقاضي بدءًا بمرحلة تقديم الدعوى وتسجيلها، وحتى صدور حكم فيها، بحيث يكون التدرج شاملًا لكل مرحلة على السواء، مع بقاء اعتماد النظام العادي في عملية التقاضي كنظام أساسي لحين التحقق والتيقن من القدرة التامة على استبداله بالنظام الإلكتروني.

- العمل على خلق جيل من الموظفين المتخصصين -ليسوا مدربين فقط على التعامل مع النظام الإلكتروني- بل قادرين على إنشاء نظام تقاضي إلكتروني كامل يلبي حاجات مؤسسة القضاء.

- العمل على توفير بدائل إلكترونية للمتقاضين الذين لا يملكون أجهزة أو لا تتوفر

لديهم خدمة الإنترنت، بحيث تتوافر هذه الأجهزة وخدمة الإنترنت في الأماكن العامة بما يغطي جغرافية البلاد كاملة.

- العمل على توفير نظام إلكتروني موازي للنظام المستخدم، بحيث يمكن اللجوء إليه في حالة وجود أي عطل أو توقف للنظام المعمول به.

المطلب الثاني: الآثار الإيجابية والسلبية للمحاكمة الإلكترونية في مرحلة المحاكمة ونظر الدعوى.

كما هو الأمر في مرحلة إعداد الدعوى، فإن لنظام المحاكم الإلكترونية أيضًا آثارًا إيجابية وأخرى سلبية في مرحلة نظر الدعوى وممارسة إجراءات المحاكمة حتى صدور حكم فيها، وسنتناول في هذا المطلب تلك الآثار الإيجابية والسلبية.

الآثار الإيجابية للتقاضي الإلكتروني في مرحلة المحاكمة ونظر الدعوى:

وتتمثل هذه الآثارة الإيجابية أثناء نظر الدعوى فيما يلي:

١- تسهيل الإجراءات القضائية اللازمة عند نظر الدعوى، وسهولة حصول أطراف الدعوى على المستندات والوثائق المتعلقة بها، وكذلك سهولة ويسر تقديم هذه المستندات والوثائق ومذكرات الدفاع وغيرها.

٢- اختصار الوقت وتوفيره من خلال الإعلان الإلكتروني للخصوم الذي يتم بشكل سلس ومؤكد، فيغلق الباب أمام الخصوم للتخلف عن حضور جلسات المحاكمة ويقطع الطريق على اختلاق الأعذار من أجل المماطلة(١).

(١) ففي إحدى الدراسات على المحاكم الأمريكية، تبين أن المحاكمات الافتراضية مَكَّنت عددا أكبر من الناس من المشاركة في العملية القضائية. فقد فشل كثيرون من المدَّعى عليهم سابقا في الحضور إلى قاعة المحكمة، وتصل نسبتهم إلى ٢٠٪ تقريبا في القضايا الجنائية بالمحاكم العليا بولاية نيو جيرسي بحسب المركز الوطني لمحاكم الولاية، و١١٪ تقريبا من مجموع القضايا في ولاية ميشيغان. ولكن بعد انتقال النظام القضائي في هذه الولايات إلى العمل إلكترونيا؛ وصلت نسبة حضور المدَّعى عليهم جلسات محاكماتهم إلى ١٠٠٪ تقريبا. وكذلك الأمر بالنسبة للمواطنين الذين استُدعوا لتأدية المهمات في هيئات المحلفين، فبحسب "ديفيد سلايتون"، مدير شؤون محكمة ولاية تكساس، حضر إلكترونيا ما بين ٦٠-٨٠٪ من هؤلاء الذين استُدعوا لتأدية مهمة في هيئة للمحلفين في الولاية، وهي نسبة تُمَثِّل ضِعف النسبة التي حضرت سابقا =

٣- كما يوفر نظام التقاضي الإلكتروني الوقت والجهد للقاضي نفسه من خلال توفير قاعدة قانونية شاملة تحتوى على جميع الوثائق القانونية (نصوص القوانين – كتب الفقه القانوني – أحكام قضائية.. إلخ) والتي تساعده على في إصدار الحكم الأمثل للواقعة المعروضة عليه، وتقلل من الأخطاء القضائية خصوصًا الإجرائية.

٤- امتداد النطاق الجغرافي لجلسات التحقيق أو المحاكمة الجزائية إلى أكثر من دولة، والتي يتحقق بموجبها مبدأ المواجهة بين أطراف الدعوى، دون حاجة إلى وجودهم الفعلي في مكان واحد[١]، وتلافي ما ينتج عن التأجيل وإجراءات التقاضي المعقدة والطويلة بسبب التأجيلات الطويلة والمتكررة لإعلان الخصوم أو لحضور الشهود أو الخبراء. وهذا كله يؤدي إلى اختصار الزمن وتوفير الجهد وتقليل النفقات، وامتصاص مشاكل ازدحام الجمهور في المحاكم[٢].

٥- سهولة حضور أطراف الدعوى جلساتها من خلال خاصية (video conference) دون الحاجة لحضورهم شخصيًا لمبنى المحكمة، حيث يسهل حضورهم في أي وقت ومن أي مكان.

٦- تقليص عدد العناصر البشرية التي يحتاجها النظام القضائي الإلكتروني، حيث أنه من خلال هذا النظام يمكن الإستغناء عن عدد من الوظائف مثل (الحاجب، كاتب الجلسة، رجل أمن المحكمة).

٧- سهولة تسجيل إجراءات التقاضي بما في ذلك دفاع الخصوم وطلباتهم سواء بشكل صوتي أو مكتوب دون أي تدخل من كاتب الجلسة أو القاضي، مما يعمل على

=

حينما عُقِدَت المحاكمات على أرض الواقع. انظر: تقرير للصحافي "إريك شيليانو" نشرته مجلة "الأتلانتيك" الأميركية بعنوان (Zoom Court Is Changing How Justice Is Served) – https://www.theatlantic.com/magazine/archive/2021/05/can-justice-be-served-on-zoom/618392/

(١) يحي عادل، التحقيق والمحاكمة الجزائية عن بعد، ط١ دار النهضة العربية ٢٠٠٦، ص٢٦.

(٢) د. محمد عصام الترساوي – تداول الدعوى القضائية أمام المحاكم الإلكترونية – دار النهضة العربية – القاهرة ٢٠١٣ – ص١٠٣.

تفادي سقوط دفع أو طلب لأحد الخصومه لم يدونه الكاتب أو القاضي. كما أن تسجيل المحاكمة يُبقي دفاع الخصوم كما هو دون تحريف أو تأويل أو تبديل.

٨- سرعة البت في القضايا والفصل فيها من خلال تمكين القاضي من النظر في أضعاف عدد القضايا التي ينظرها في ظل المحاكم التقليدية، إذ لا ضرورة لحضور القاضي يوميًا لمقر المحكمة، كما أنَّ بإمكانه النظر في القضية، ومناقشة الخصوم، من أي مكان في العالم.

٩- توفير الحماية للشهود والمجني عليهم وأسرهم في القضايا الجنائية الخطيرة إذا ما أرادت المحكمة سماع شهادتهم دون تعرف المتهمين عليهم، وذلك لإمكانية سماع شهادتهم عبر محادثات الفيديو (video conference) مع تغطية وجوههم ودون إظهارها للمتهمين، أو أن تكون المحادثة صوتية.

١٠-توفير الخدمات الإلكترونية وإتاحة مخرجات النظام لأصحاب الصفة (الخصوم) إلكترونيًا عن بعد، بما يسمح بإتخاذهم القرارات، والاطلاع على ما يحدث في غيبتهم في اليوم نفسه عن طريق الإخطارات والتبليغات الإلكترونية[١].

وبالنظر لهذه الإيجابيات، نجد أنها تحقق وتخدم عددًا من المبادئ المستقر عليها في نظام القضاء الشرعي، منها مبدأ سرعة البت في النزاع، وعدم التأخر في إصدار الأحكام. فقد كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يقضي بين الخصوم في مجلس المخاصمة، ولم يكن يرجئهم إلى وقت آخر؛ كما قضى بين الزبير والأنصاري حينما اختصما -رضي الله عنهما- في شراج الحرة التي يسقون بها النخل فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- للزبير: ﴿اسق يا زبير، ثم أرسل إلى جارك﴾[٢]، فما أن رفعت الدعوى إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-

(١) د. سمية عبد العاطي محمد، بحث بعنوان (القضاء الإفتراضي، دراسة فقهية مقارنة)، نشر بمجلة كلية الدراسات الإسلامية للبنين بأسوان - جامعة الأزهر، العدد الرابع، ذو القعدة ١٤٤٢هـ - يونيو ٢٠٢١م، ص٢٥٧٠.

(٢) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم} [النساء: ٦٥] - ط١ دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ١٤٢٢هـ، جـ٦، ص٤٦.

من الأنصاري، حتى جاء بالزبير في الحال، وسمع منهما، وقضى بينهما في المجلس نفسه، تحقيقًا لمبدأ سرعة الفصل في القضايا والبت في النزاع وعدم التأخر فيه دون مسوغ شرعي.

كما انه يخدم مبدأ التسهيل على الخصوم في حضور إجراءات المنازعة، فالأصل ألا ينظر القاضي الدعوى إلا بحضور الخصوم جميعًا، فسمع الخصم واجب على القاضي يفهم من حديث خير البرية -صلى الله عليه وسلم-: ﴿إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِيَ لَهُ عَلَى نَحْوٍ مِمَّا أَسْمَعُ مِنْهُ﴾(١)، وقد يكون الخصم بعيدًا عن مجلس القضاء أو مسافرًا في بلد آخر وقد يكون هو أصلًا من بلد مغاير للبلد الذي أقيمت فيه الدعوى وما أكثر هذه القضايا في عصر الانفتاح؛ فلا شك أن تمكينه من الحضور بالوسائل الإلكترونية الحديثة أولى من عدم حضوره أو التأخر بغير مبرر لشهور طويلة بسبب إجراءات إعلانه.

كما أن تسجيل المرافعات لتبقى في صورتها الأصلية دون تحريف أو تأويل، لهو أمر يؤكد ويؤيد مبدأ التدوين المعروف في النظام القضائي الإسلامي، تطبيقًا للأمر الإلهي في قوله -جل جلاله-: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾** [البقرة: ٢٨٢]. وهو ما نفَّذه النبي -صلى الله عليه وسلم- لما صالح قريشًا في الحديبية، أمر عليًا أن يكتب ما تصالحوا عليه. ويعد القاضي سليم بن عتر التجيبي، قاضي مصر من قِبَل معاوية، أوَّل مَن دوَّن الخصومات والأقضية(٢)، وكان ابن شبرمة (قاضي الكوفة) وهو من التابعين، يسجل طلبات المتخاصمين ويدون حججهم(٣)، وكان قضاة الأندلس يكتبون أسماء المتقاضين بترتيب أسمائهم، وينظرون دعوى كل واحد حسب ترتيبه، ويقيدون طلبات الخصوم ودفوعهم في دفاتر أعدت لذلك، ومن يغيب من الخصوم عن مجلس القضاء يبعث إليه القاضي بكتاب للحضور كان يسمى طابع القاضي، وكان القضاة يدونون بالجملة

(١) صحيح مسلم، كتاب الأقضية، باب الحكم بالظاهر، واللحن بالحجة - ط دار إحياء التراث العربي، جـ٣، ص ١٣٣٧.

(٢) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين الذهبي، ط٣ دار الكتاب العربي، بيروت ١٤١٣ هـ، جـ٥، ص٤١٠.

(٣) روضة القضاة وطريق النجاة، ابن السِّمناني، ط٢ مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٤ هـ، ج١، ص٢٢٧.

سائر الإجراءات وشهادة الشهود[١]. ولا خلاف بين العلماء قديمًا وحديثًا على أهمية تدوين إجراءات التقاضي، وإتخاذ الدواوين والسجلات لذلك، حتى قال إبن السمناني في أهمية الديوان للقاضي: "هو أمين القاضي الذي لا يخون وخليفته الذي لا يشين فلا ينبغي له أن يتوانى في حفظه، ولا يقصر عن مراعاته وضبطه، وهو الذي يجب أن يبدأ بالنظر فيه ويتسلمه من الموكل به، وإن كان له حافظًا وعليه قائمًا"[٢]. بل إن العلماء متفقون منذ قديم على ضرور إتخاذ القاضي لكاتبٍ يباشر عملية التدوين نيابة عنه، حتى لا ينشغل القاضي بالكتابة عن الإستماع للخصوم أو ينشغل بالإستماع عن الكتابة والتدوين، وأن على الكاتب أن يكتب خصومة كل خصمين، وما بينهما من الشهادة في صحيفة بيضاء وحدها، ثم يطويها ويخرمها ويختمها بخاتمه للتوثق كي لا يزاد فيها[٣].

الآثار السلبية للتقاضي الإلكتروني في مرحلة المحاكمة:

مع المزايا العديدة التي يحققها نظام التقاضي الإلكتروني في مرحلة نظر الدعوى والمرافعة حتى إصدار حكم فيها، إلا أن هذا النظام قد وجه له بعض الانتقادات بسبب السلبيات التي يؤدي إليها، ونشير لبعض هذه السلبيات فيما يلي:

١- ضعف البنية التحتية لقطاع الاتصالات الإلكترونية خاصة في الدول النامية إضافة إلى التفاوت التقني الهائل بينها وبين الدول المتقدمة[٤]، مما يؤدي إلى قلة عدد المستخدمين لهذه التقنيات وزيادة تكلفة استخدامها، وصعوبة الوصول إلى الخدمات المرادة[٥].

(١) تاريخ القضاء في الأندلس، د. محمد عبد الوهاب خلاف، ط١ ١٤١٣ هـ، ص٢٣٥.

(٢) روضة القضاة وطريق النجاة، ابن السِّمناني، ط٢ مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٤ هـ، جـ١، ص١١٢.

(٣) المبسوط، شمس الأئمة السرخسي، ط دار المعرفة – بيروت ١٤١٤هـ، جـ ١٦، ص٩٠. أدب القاضي، ابن القاص، ط١ مكتبة الصديق – المملكة العربية السعودية ١٤٠٩ هـ، جـ١، ص١١٧.

(٤) نصيف جاسم محمد عباس الكرعاوي، التقاضي عن بعد، ط ١، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠١٧م، ص٩٦.

(٥) طارق بن عبد الله بن صالح العمر، أحكام التقاضي الإلكتًروني، أطروحة دكتوراه في الفقه المقارن، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ص٥.

٢- تعرض إجراءات المحاكمة للقرصنة وحجب الإتصال وفشل إنعقاد الجلسات، والإستيلاء على الوثائق والمستندات أو التلاعب فيها وتزويرها، والتعدي على خصوصيات الأفراد.

٣- عدم توافر البنية التحتية اللازمة لإتمام تلك الإجراءات التي تحتاج إلى أجهزة حاسوب وشاشات عرض مجهزة ببرامج وإمكانيات خاصة.

٤- أن التقاضي الإلكتروني يلغي روح القانون، ولاسيما إذا ما احتكمنا للآلة. فالخطر الأكبر يتعلق بالمساس بمبدأ حرية القاضي الجزائي في الاقتناع، إذ كيف يمكن الاحتكام إلى وجدان الحاسوب، وكل ما يقوم به تحليل البيانات المخزنة لديه لإعطاء الحكم؟[١].

٥- التأثير سلبيًا على بعض المبادئ القانونية الراسخة مثل مبدأ العلانية ومبدأ المواجهة، وسنفرد لهما الحديث في المبحث الثالث.

والحق أن هذه الانتقادات يجب أن تؤخذ في الاعتبار، كما أنه لا شك أن العمل على وضع الاعتبارات التي سبق وأن أشرنا لوجوب الأخذ بها عند معالجة سلبيات مرحلة تسجيل الدعوى سيؤدي إلى تخفيف وتقليل الأثر السلبي لهذه الانتقادات.

أما فيما يتعلق بالانتقاد الموجه لهذا النظام بسبب الاعتماد على الآلة في إصدار الأحكام أو ما يعرف بنظام (القاضي الروبوت) فإننا نرى أنه يمكن الاستفادة من هذا النظام في القضايا البسيطة والتي لا تحتاج إلا لعلميات حسابية أو منطقية بسيطة مثل مخالفات المرور، وقضايا المواريث بحساب حصة كل وراث، على أن يقتصر دور هذا النظام أو الروبوت على تلك القضايا البسيطة دون غيرها.

(١) د. صفاء أوتاني، بحث بعنوان (المحكمة الإلكترونية، المفهوم والتطبيق)، مجلة جامعة دمش للعلوم الاقتصادية والالكترونية، المجلد ٢٨، العدد الأول، ٢٠١٢، ص ١٨٣.

المبحث الثالث: التقاضي الإلكتروني وحقوق المتقاضين ومدى مشروعيته

نتناول في هذا المبحث مدى تأثير نظام التقاضي الإلكتروني على حقوق المتقاضين ومساسه بمبادئ القضاء الراسخة واللازمة، ونخصص المطلب الأول لبحث تأثير نظام التقاضي الإلكتروني على مبدأ علانية المحاكمة، وفي المطلب الثاني نتناول تأثير هذا النظام على مبدأ المواجهة بين الخصوم.

المطلب الأول: التقاضي الإلكتروني ومبدأ علانية المحاكمة

يعد مبدأ علانية المحاكمة أو علانية الجلسات كما يسميه البعض أحد المبادئ الرئيسية في نظام التقاضي عمومًا، ويقصد بهذا المبدأ: أن تعقد المحكمة جلساتها في مكان يستطيع أي فرد من الجمهور دخوله وحضور إجراءات المحاكمة ومشاهدتها دون قيدٍ أو شرط إلا ما يقتضيه حفظ النظام في الجلسة(١).

فمبدأ علانية المحاكمة يقتضي أن يُمكن جمهور الناس –وليس المتقاضين وحدهم– من حضور جلسات المحاكمة، ومتابعتها، والإطلاع على كل ما يجري بداخل الجلسة، دون شروط أو قيود تتعلق بأشخاص الحاضرين أو مستواهم الثقافي أو التعليمي أو حتى صلتهم باطراف الدعوى، وكذلك حق المؤسسات الإعلامية كالصحافة والقنوات التلفزيونية والفضائية وغيرها في حضور جلسات المحاكمة بإعتبارها حدثًا عامًا.

ومبدأ العلانية هو مبدأ متجذر في الفقه الإسلامي، فقد كان النبي –صلى الله عليه وسلم– يقضي بين الخصوم في المسجد(٢)، ولاعن عمر عند منبر النبي –صلى الله عليه وسلم–، وقضى شريح، والشعبي، ويحيى بن يعمر في المسجد، وقضى مروان على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر، وكان الحسن، وزرارة بن أوفى، يقضيان في الرحبة خارجا من المسجد(٣). وإنما اختاروا المسجد لأنه المكان الأشهر الذي يرتاده الناس، ولا يُحجب أحد

---

(١) د. حسن المرصفاوي، المرصفاوي في أصول الإجراءات الجنائية، منشأة المعارف، الاسكندرية، ص ٥٣٢.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب القضاء واللعان في المسجد بين الرجال والنساء – ط١ دار طوق النجاة ١٤٢٢هـ، ج١، ص٩٢.

(٣) المرجع السابق، ج٩، ص٦٨.

من الخلق عنه، ويعتاد الناس على دخوله خمس مرات في اليوم.

وكان الشافعي -رحمه الله- يقول: "أحب أن يقضي القاضي في موضع بارز للناس لا يكون دونه حجاب وأن يكون متوسطا للمصر"(١). ويقصد بالبروز هنا أن يتمكن الناس من الدخول على القاضي دون استئذان، وقد يقصد به أن يكون المكان فسيحًا واسعًا بحيث يتسع لعموم الناس دون أن يضيق عليهم، وأن يكون بعيدًا عنما قد يشغل القاضي والخصوم والحاضرين عن مجلس القضاء(٢). قال الكوفي: ينبغي للقاضي أن يجلس للحكم في المسجد الجامع. فإنه أشهر المجالس وأرفقه بالناس(٣). واشترط الماوردي أن إذا صار القاضي إلى عمله سكن في وسطه ليساوي بين جميع أهله(٤).

وتتمثل أهمية مبدأ علانية المحاكمة في أنها تمكن الجمهور من مراقبة ما يدور في جلسات المحاكم من مناقشات ومداولات للإطمئنان على نزاهة الجهاز القضائي(٥)، بالإضافة إلى أن العلنية تسهم في الردع العام عن طريق مشاهدة الجمهور ما قد يلحق بمقترف الجريمة من جزاء، وكذلك تُمكن العلانية المتهم من التروي في عرض دفاعه لإدراكه أن قاضيه لن يتخذ ضده أي إجراء بمعزل من رقابة الرأي العام(٦)، كما أن مبدأ العلانية يعمل على رفع الشكوك والريب التي قد تحوم حول القاضي لو أجرى المحاكمة سرًا.

ولم يقتصر مبدأ العلانية على السماح للجمهور بحضور جلسات المحاكمة فقط، بل إمتد للسماح أيضًا بنشر ما يجري من تفاصيل أثناء المحاكمة، إلا إذا اقتضت مصلحة السير في الدعوى حظر نشر مجرياتها.

(١) الأم، الإمام الشافعي، ط دار المعرفة - بيروت ١٤١٠هـ، جـ٦، ص٢١٤.

(٢) انظر في ذات المعنى: الحاوي الكبير، أبو الحسن الماوردي، ط١ دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٩ هـ، جـ١٦، ص٢٨.

(٣) أدب القاضي، ابن القاص، ط١ مكتبة الصديق - المملكة العربية السعودية ١٤٠٩ هـ، جـ١، ص١٥٢.

(٤) الإقناع في الفقه الشافعي، الإمام أبو الحسن الماوردي، ص١٩٤.

(٥) محمد علي سالم عياد الحلبي، الوسيط في شرح قانون أصول المحاكمات الجزائية، الجزء الثالث (المحاكمات وطرق الطعن في الأحكام)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، د ط، ١٩٩٦، ص ٩.

(٦) محمد الطراونة، ضمانات حقوق الانسان في الدعوى الجزائية (دراسة مقارنة)، دار وائل للنشر، عمان، ط، ٢٠٠٣، ص١٤١.

بل ذهب البعض إلى أن علانية المحاكمة لا تتأكد إلا بحرية الصحافة في النشر(١).

لذا، فإن أي تعدي على هذا المبدأ يؤدي إلى بطلان المحاكمة، وهو بطلان متعلق بالنظام العام، وذلك لإتصاله بحسن سير العدالة، فلا يجوز مخالفة مبدأ العلانية إلا في حالات استثنائية ينص عليها المشرع، ويكون تطبيقها في أضيق نطاق ولا يجوز القياس عليها، كما يجب على القاضي أن يذكر في حكمه ويبرر سب انعقاد المحاكمة في سرية.

وليست من ضمانة أكبر ولا أقوى من النص على هذا المبدأ في معظم دساتير العالم، والتي قررت هذا المبدأ الرئيس والراسخ فيها ولم تدعه لنص قانوني، بل إن القانون لو نص على خلافه فإنه يكون باطلا لمخالفته للدستور، ويوصم القانون حينها بعدم دستوريته.

وقد وجه البعض الإنتقاد لنظام التقاضي الإلكتروني، لأنه قد يُنال من هذا المبدأ، إذ أن الدعوى تقيد وتنظر ويصدر الحكم فيها ولا يعلم بها إلا أطرافها، وهو ما يعني أن الجمهور يحرم من متابعة الدعوى وحضور جلساتها والإطلاع على مجرياتها، إذ كيف يتم ذلك والإطلاع على بيانات الدعوى وحضور الجلسات يكون غير مسموحًا به إلا لمن هم طرف فيها، كما أن ذلك يتم عبر بيانات مشفرة لا تسمح بالدخول إلا لمن يملكها؟

إلا أن ذلك القول ليس مسلمًا به، فنظام التقاضي الإلكتروني يمكنه تحقيق مبدأ العلانية من خلال وسائل عدة، نعرض هنا لبعض منها على النحو التالي:

١- تجهيز قاعات إلكترونية مزودة بشاشات خاصة، يمكن للجمهور من خلالها متابعة إجراءات الدعوى وجلساتها ومجرياتها، ويسمح للجمهور بالحضور في تلك القاعة.

٢- السماح للجمهور بالحضور إلى أحد المقرات التي تباشر من خلالها إجراءات الدعوى إلكترونيًا، كأن يسمح للجمهور بالحضور في الغرفة التي يباشر منها القاضي الجلسة، أو الحضور للغرفة التي يباشر من خلالها أحد أطراف الدعوى دوره، وهكذا.

٣- أن يسمح للجمهور بالدخول إلى الغرفة الإلكترونية عبر برنامج خاص لمتابعة إجراءات الدعوى، بمعنى أن يتمكن الجمهور من خلال منازلهم أو أماكن عملهم أو من أي مكان بالعالم من الدخول عبر الموقع الإلكتروني الخاص بالمحكمة إلى الغرفة الإلكترونية التي

(١) طارق سرور، الحماية الجنائية لأسرار الأفراد في مواجهة النشر، جامعة القاهرة ١٩٩١م، ص١١٩.

تبث إجراءات الدعوى من خلالها، كما هو الحال في القنوات الفضائية المشفرة.

على أن تحقيق مبدأ العلانية من خلال الوسائل السابقة لا يمنع المحكمة في نظام التقاضي الإلكتروني من حقها في تقرير سرية بعض الجلسات أو الدعاوى، وذلك كاستثناء على مبدأ العلانية، لما قد يؤدي إليه تحقيق مبدأ العلانية في هذه الحالات من أضرار جمة تفوق الفوائد التي يحققها مبدأ العلانية، وذلك أسوة بحق المحكمة في نظام التقاضي العادي في عقد الجلسات سرًا متى اقتضت الحاجة ذلك.

وقد قررت معظم التشريعات الدولية حق المحكمة في تفعيل هذا الإستثناء، بغية تحقيق مصالح كبرى وأهم من المصلحة المترتبة على تقرير مبدأ العلانية، ومنها على سبيل المثال (القضايا المتعلقة بأسرار الدولة أو الأسرار العسكرية، القضايا المتعلقة بجنوح الحدث، القضايا المتعلقة بأسرار عائلية، القضايا المتعلقة بالآداب العامة)، إذا يجوز للمحكمة في مثل هذه القضايا –سواء كانت عادية أو الكترونية– أن تقرر من أجل الصالح العام سرية جلسات المحاكمة وإقتصارها على أطراف الدعوى دون غيرهم.

ومن خلال ما سبق، يتضح لنا أن نظام التقاضي الإلكتروني لا يمس مبدأ علانية المحاكمة، ويمكن تحقيق هذا المبدأ وتفعيله عبر هذا النظام من خلال عدة وسائل تحقق المرجو منه.

المطلب الثاني: التقاضي الإلكتروني ومبدأ المواجهة بين الخصوم

يعد مبدأ المواجهة بين الخصوم واحدًا من المبادئ الآساسية التي تقوم عليها العدالة، ولذلك فقد نصت عليه أغلب التشريعات الدولية.

ويقصد به: أن تسير إجراءات المحاكمة على صورة مناقشة منظمة تجري بين أطراف الدعوى ويديرها رئيس الجلسة، ويبني الحكم على خلاصتها(١).

وأول ما يقتضيه هذا المبدأ هو حق جميع الخصوم في حضور جميع إجراءات المحاكمة، سواء ما دار فيها في الجلسة، أو ما جرى خارج الجلسة، كما لو انتقلت المحكمة –أو ندبت أحد أعضائها– لإجراء معاينة، إذ يتعين أن يُدْعى جميع الخصوم الحضور فيها. ويقتضي

(١) د. محمود نجيب حسني، شرح قانون الإجراءات الجنائية، ط ٥ دار النهضة العربية ٢٠١٦، ص٩٦٤.

هذا المبدأ كذلك أن يكون لكل خصم الحق في أن يحاط علمًا بكل طلب أو دفاع يتقدم به خصمه. ويقتضي هذا المبدأ أن يكون لكل خصم الحق في أن يطرح ما لديه من أدلة، وفي أن يدحض الأدلة التي يقدمها خصمه.

وقد حرصت الشريعة الإسلامية على ترسيخ مبدأ المواجهة بين الخصوم، فأكدت على ضرورة أن يعلم الخصم بما قدم ضده وأن يسمع القاضي الخصمين معًا وإذا غاب أحد الخصمين فيجب إعذاره وإنذاره بالحضور للدفاع عن نفسه. فقد ثبت أن النبي –صلى الله عليه وسلم– لما ولىَّ عليًا القضاء قال له: إذا جاءك الخصمان فلا تقض على أحدهما حتى تسمع من الآخر(١). وقد عرض على عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– خصمًا قد فقئت عينه، فأبى عمر أن يقضي له رغم عظم مصابه حتى يسمع من الخصم الآخر، وقال: إذا سمعت حجة الآخر بان القضاء(٢).

فالعدالة تأبى أن يُحكم على شخص قبل تمكينه من إبداء دفوعاته، وحسب الفقه لا يتحقّق هذا إلا إذا تم تمكين الخصم من الحضور، حتى يتمكن من مراقبة سير الإجراءات وملاحظة أقوال الشهود والمتهمين الآخرين وأعضاء النيابة العامة، بالتالي إعداد دفاعه(٣).

فمبدأ المواجهة بين الخصوم يقتضي أن يقف كل خصم أو طرف في الدعوى على أدلة خصمه، وأن يناقشها، وأن تمنح له الفرصة لإثبات بطلان هذا الدليل، أو تقديم ما يوجب طرحه.

كما يعني مبدأ المواجهة بين الخصوم أنه يمتنع على المحكمة أن تقبل دليلًا من أحد الخصوم لم يطلع عليه الخصم الآخر، وإلا كان هذا الدليل باطلًا ولا يجوز لها أن تستند إليه في حكمها.

وتتجلى أهمية هذا المبدأ، في أنه يكفل مبدأ المساواة أمام القضاء، حيث يتحدد

---

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند الخلفاء الراشدين، مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ط١ مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ، جـ٢، ص٤٢١.

(٢) المحلى بالآثار، ابن حزم الأندلسي، ط دار الفكر، بيروت، جـ٨، ص٤٣٦.

(٣) زكي العرابي، المبادئ الأساسية للإجراءات الجنائية، د.ط، ١٩٥١، لجنة التأليف والترجمة النشر، مصر، ص: ٦٦١.

مدلول التوازن بين حقوق أطراف الخصومة وفقا لمراكزهم في الدعوى، وما يتضمنه كل مركز من حقوق وواجبات إجرائية، فمتى حرم أحدهم من هذه الحقوق والحريات، بينما تمتع بها الآخر، كان الإجراء الذي كان سببًا في هذا التمييز مخالفًا لمبدأ المساواة وسببًا لبطلان المحاكمة.

وبتطبيق هذا المبدأ على نظام التقاضي الإلكتروني، فإننا نجد أن نظام التقاضي الإلكتروني لا يمثل أية مخالفة لمبدأ المواجهة بين الخصوم، إذ أن هذا النظام في الغالب يتيح للخصوم الاطلاع على الأدلة المقدمة من خصومه بشكل أسهل وأسرع وأكثر وضوحًا من النظام العادي، بما يمكنهم من إعداد دفاعهم وتجهيز ردودهم وتعليقاتهم على المستندات المقدمة بوقت كاف قبل موعد الجلسة المحددة لنظر الدعوى.

كما أن نظام التقاضي الإلكتروني وإن كان في مرحلة المحاكمة قد يترتب عليه عدم حضور الخصوم بأجسادهم لمكان واحد يمكنهم من خلاله تبادل الأدلة، إلا أنه كما سبق البيان، فإن نظام التقاضي الإلكتروني يتيح وبشكل ميسر رفع هذه الأدلة عبر الوسائل الإلكترونية المختلفة لتتمكن المحكمة وكذا الخصوم من الإطلاع عليها وفحصها والتحقق منها، كما أن نظام البث المباشر الذي يستخدم في المرافعة أثناء إنعقاد الجلسة يعمل على تمكن الخصوم من رؤية الأدلة المطروحة والتأكد منها عبر تقريبها من عدسة الكاميرا أو عن طريق الوسائل المتاحة وهي كثيرة.

الخاتمة:

من خلال عرضنا لموضع مستقبل التقاضي الإلكتروني، وبحث مدى مشروعيته، يمكننا التوصل إلى عدة نتائج لعلها تسهم في اسشراف الدول لمستقبل القضاء ونظم إدارته، لأجل تحقيق أهدافه وغاياته، وأهم هذه النتائج ما يلي:

١- أن القضاء كمؤسسة عريقة ورئيسة لا يمكن الإستغناء عنها، لابد لها من تسخيير التطور التكنولوجي الهائل ليخدم وسائلها ويحقق أهدافها.

٢- أن وسائل التقاضي الإلكتروني قد استخدمت منذ زمن ليس بالقريب في عدة دول، إلا أن مفهوم التقاضي الإلكتروني لازال حديث نسبيًا، ولازال الجدل بين الفقهاء والمتخصصين قائمًا حول وضع تعريف يضبط هذا المصطلح.

٣- أن نظام التقاضي الإلكتروني ليس مقتصرًا على مرحلة دون أخرى، فهو يشمل مرحلة تسجيل الدعوى ومرحلة نظرها ومرحلة إصدار الحكم فيها، وقد اختلفت تجارب الدول صاحبة السبق في التركيز على مراحل معينة، ولم نرى حتى الآن تجربة شاملة لكل مراحل التقاضي الإلكتروني يمكن الحكم عليها.

٤- أن المزايا العديدة التي يوفرها نظام التقاضي الإلكتروني تدعونا للترحيب بهذا النظام والعمل على تجربته والسعي إلى تحسينه، من أجل تحقيق سرعة الفصل في القضايا، وتسهيل إجراءات التقاضي، والتيسير على أطراف عملية القضاء، وتخفيض نفقات التقاضي.

٥- أن التجارب العملية السابقة تؤكد أهمية وضرورة توفير كادر بشري مدرب بشكل جيد حتى يكون قادرًا على التعامل مع هذا النظام.

٦- أن السلبيات والإنتقادات الموجهة لنظام التقاضي الإلكتروني في شتى مراحله يمكن تفاديها ومعالجتها، فضلًا عن قلتها بجانب المزايا العديدة التي يوفرها.

التوصيات:

من خلال هذا البحث يمكن أن نخرج بعدة توصيات للقائمين على إدارة منظومة القضاء في الدول الإسلامية أهمها:

١- ضرورة سعي الحكومات إلى توفير بنية تحتية إلكترونية تواكب التقدم التكنولوجي السريع حتى يمكن الإستفادة منه، وتسخيره في خدمة مصالح البلاد والعباد.

٢- ضرورة إعادة النظر في تشريعات الدول الإسلامية، من أجل مواكبة التطور العالمي، ووضع تشريعات تقنن نظام التقاضي الإلكتروني.

٣- ضرورة تجهيز فريق متخصص لدراسة التجارب العالمية السابقة في مجال التقاضي الإلكتروني لإختيار أفضلها والعمل على تفادي سلبياته، وإعداد برامج تدريبية مستمرة للقائمين على نظام التقاضي الإلكتروني والقضاة والمحامين.

٤- إجراء التعديلات التشريعة والإدارية اللازمة لتغيير أسلوب التعاطي مع مؤسسة القضاء وإجراءات التقاضي من الإهتمام بالشكليات إلى التركيز على الأهداف وتحقيق الغاية من الإجراء.